سلسلة بحوث في
الفكر الاقتصادي الإسلامي

موجبات وضوابط
إنشاء بيت الزكاة على مستوى الدولة

إعـــداد

دكتـــور/ حسين حسين شحاتة

الأستاذ بجامعة الأزهر

خبير استشاري فى المعاملات المالية الشرعية

والمشرف على موقع دار المشورة للأقتصاد الإسلامى

المنارة للاستشارات

www.manaraa.com

موجبات وضوابط
إنشاء بيت الزكاة على مستوى الدولة

إعـــداد

دكتـــور/ حسين حسين شحاتة
الأستاذ بجامعة الأزهر
خبير استشاري فى المعاملات المالية الشرعية

تقديم عام

الزكـاة فريضـــة من الله عز وجل بأدلة من الكتاب والســـنة والإجماع ، ومن ينكرها فهو كافر ، لأنه أنكر معلومة من الدين بالضرـورة ، كما كذّب صريح القرآن بفرضـيتها ، ولم يقر بأحاديث الرسـول صـلى الله عليه وسـلم التى تؤكدها وتفصل أحكامها ، ومن يقر بفرضـــيتها ولكن لا يؤديها فإنه مســـلم عاص ، يجب على ولى الأمر معاقبته ، ولقد كان من شروط دخول غير المسـلم في الإســـــلام هو إقراره أيضا بدفع الزكاة ، ولقد أشار القرآن إلى ذلك ، فقال الله تبارك وتعالى :" فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ " (التوبة :٥).

والزكاة من أعمال الســـيادة ، يقع على ولى الأمر (الحاكم) مســـئولية تجميع وتوزيع الزكـاة وفق قواعد وأحكام الشرـــيعة الإســـلامية ، ودليل ذلك من القرآن الكريم قول اللـه تبارك وتعالى :" الَّذِينَ إِن مَّكَّنَّاهُمْ فِي الأَرْضِ أَقَامُوا الصَّـــلاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الأُمُورِ " (الحج : ٤١) ، ويؤكد ذلك حديث رسـول الله صـلى الله عليه وسلم الذى يقرر حق ولى الأمر فى معاقبة مانع الزكاة فقال: "من أعطاها مؤتجرا فله أجره ، ومن منعها فأنا آخذوها وشـطر ماله ، عزمة من عزمات ربنا ، لا يحل لآل محمد منها شئ "(رواه أحمد).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ولقد قاتل الخليفة الأول أبو بكر الصديق رضى الله عنه الممتنعين عن الزكاة ، وقال قولته الخالدة : "والله لو منعونى عناقاً كانوا يؤدونها لرسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعها ".

وفى الوقت المعاصر تخلى معظم الحكام في الدول الإسلامية عن تطبيق فريضة الزكاة وطبقوا الضرائب مبدلين شرع الله بقوانين وضعية ، ولكن مع ظهور الصحوة الإسلامية بدأ الكثير من الناس ينادون بإنشاء بيت الزكاة على مستوى الدولة حول هذا الموضوع اثيرت العديد من التساؤلات منها :

- ❁ - هل هناك حاجة معاصرة لإنشاء بيت الزكاة ؟ .
- ❁ - ما هى المهام التى يقوم بها بيت الزكاة ؟
- ❁ - لمن تكون تبعية بيت الزكاة ؟
- ❁ - هل تكون تبعيته للدولة ؟ وما هى مخاطر ذلك ؟
- ❁ - هل تكون تبعيته لجهة مستقلة عن الدولة ؟
- ❁ - ما هى الضوابط الشرعية للعاملين فى بيت الزكاة ؟
- ❁ - ما هى الضوابط الشرعية لتحصيل الزكاة ؟
- ❁ - ما هى الضوابط الشرعية لتوزيع حصيلة الزكاة ؟
- ❁ - ما هى مقومات نجاح إنشاء بيت الزكاة ؟

سوف نتعرض في هذه الدراسة المختصرة لهذه التساؤلات بشئ من الإيجاز ، ولكن هذا الموضوع الهام يحتاج إلى فريق من أهل الحل والعقد والعلم والفقه لتناوله من كافة الجوانب ،ولكن هذه نقطة بداية نحو التطبيق المعاصرة للزكاة .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الحاجة إلى إنشاء بيت الزكاة على مستوى الدولة

يعتبر بيت الزكاة من البنيات الأساسية للنظام المالى في ظل الدولة الإسلامية التى تطبق الشريعة الإسلامية تطبيقاً شاملاً ، وذلك لأن الزكاة تعتبر المورد الرئيسى لسد حاجات الأفراد المحتاجين فى المجتمع والوسيلة الأساسية لتحقيق التكافل الإجتماعى و التنمية الاقتصادية ولا يتحقق ذلك من خلال قيام الأفراد بأنفسهم بتوزيع زكاة أموالهم حيث أن هناك الكثير من المحتاجين لا يعلمهم الكثير من الأفراد وهؤلاء هم الذين لا يسألون الناس إلحافا ، كما أن هناك الكثير من المصالح العامة التى تصرف فيها جزءا من حصلية الزكاة ولا يستطيع الأفراد تقديرها مثل مصرف فى سبيل الله .

كما يلاحظ الدارس لتطبيق فريضة الزكاة فى عصر الرسول صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين من بعده حرصهم على إنشاء بيت للزكاة يختص بجمع حصيلة الزكاة وتوزيعها فى مصارفها المختلفة، بالإضافة إلى ما سبق يجب أن يخصص لبيت الزكاة ميزانية مستقلة عن الميزانية العامة حيث أن للزكاة موارد معينة ومصارف خاصة بها .

وما يضفى على أهمية وجود بيت للزكاة أن جزءا من حصيلة الزكاة يحصل موسمياً مثل زكاة الزروع والثمار وجزءاً أخراً يحصل فى نهاية الحول ، وهذا الحول يختلف من مكلف لأخر فقد يكون هجرياً أو ميلادياً ، فى حين أن حاجات الأفراد والمجتمع والتى يتم تمويلها من خلال الزكاة مستمرة طوال العام ويستلزم هذا ضرورة إنشاة بيت للزكاة يتلقى الزكاة من الأفراد فى مواعيدها ثم يقوم بتوزيعها على مصارفها خلال العام .

ومن ناحية أخرى يوجد الكثير من المسلمين يحتاجون إلى من يحثهم على دفع الزكاة بكافة السبل والوسائل والطرق بل يعاقب من يمتنع عن الأداء شرعاً ، ومنها من يحتاج إلى من يساعده فى حساب تلك الزكاة ، وهذا كله يتطلب وجود بيت للزكاة تحت إشراف ولى الأمر ويتولى أموره أجهزة تنفيذية شعبية أو حكومية حسب ظروف كل دولة .

من المبررات السابقة يتبين ضرورة وأهمية إنشاء بيت الزكاة لأن فى ذلك تطبيقا لسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولتحقيق التكافل الإجتماعى فى المجتمع

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

مهام بيت الزكـــــاة على مستوى الدولة

يتولى بيت الزكاة مهمة جمع الزكاة من المكلفين بأدائها وتوزيعها على مصـــارفها المختلفة التى حددها الله عز وجل فى كتابه الكريم ، ويتطلب ذلك القيام بالأعمال الآتية :

أولاً : إعـــداد سجلات للمكلفين بأداء الزكـــاة مـن الأفراد والشركات وغيرهم حتى يتسنى للعاملين على الزكـــاة الإتصال بهم لحساب وتحصيل الزكاة منهم ، وكذلك إعداد سجلات لمستحقى الزكاة حتى يمكن توزيـــــع الزكاة عليهم .

ثانياً : المعاونة فى حساب زكاة الأفراد والشركات فى ضوء قواعد وأسس محاسبة الزكاة والنماذج المصممة لذلك .

ثالثاً : تحصيل الزكاة من المكلفين بأداء الزكـــاة حسب أنـــواع الأمـــوال والأنشطة الخاضعة للزكاة فى ضوء اللوائح التنفيذية لذلك .

رابعاً: توزيع الزكاة على مصـــــــارفها الشرعيـــــة فى ضوء معايير الأولويـات الإسلامية الضروريـــات فالحاجيات ويستعين بيت الزكـــاة فى هذا الصدد بملفات مستحقى الزكـــاة وسجـــــل المستحقين .

خامساً: القيام بعمل التوعية اللازمة لحث المسلمين على أداء الزكـــاة فى مواعيدها ومن وســـائل التوعيـــة : الكتيبات والنشرات والمحاضرات والندوات والمـــــؤتمرات والإعـــــــلام فى الوســـائل المسموعة والمرئية .

سادساً: الإجابة على استفسارات المسلمين بخصوص الزكاة وذلك مـــن خلال هيئة فتوى بيت الزكاة والمشكلة لهذا الغرض .

سابعاً : إصدار الفتاوى الشرعية فى المسائل المعاصرة الجديدة فى مجال الزكاة وذلك من خلال هيئة كبـــار العلماء أو الهيئة العليا لفتاوى الزكاة .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ثامناً :إعداد الخطط والبرامج والميزانيات والتقارير المتعلقة بالزكاة على فترات دورية لتقدم إلى مجلس إدارة بيت الزكاة لإتخاذ القرارات اللازمة .

ويجب التأكد على مسائل هامة وهى أنه يجب أن يكون لبيت الزكاة جهاز الشرعى والإدارى والفنى المستقل عن نظم الضرائب المعاصرة ، حيث أنه يكون له موازنه مستقلة تماماً عن الموازنة العامة للدولة ، ولذلك لا تعتبر مصلحة الضرائب المعاصرة بديلاً عن هيئة بيت الزكاة .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

تبعية بيت الزكـــــاة : لمن ؟

هناك عدة صور لتبعية بيت الزكاة تختلف من دولة إلى أخرى على النحو التالي :

١ - نموذج تبعية بيت الزكاة للدولة :

لقد أمر الله عز وجل رسوله صلى الله عليه وسلم بجمع وتوزيع الزكاة فقال تعالى مخاطباً رسوله صلى الله عليه وسلم :" خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا " (التوبة : ١٠٣) .

كما أن الله لم يترك أمر توزيع الزكاة لنبى أو لرسول أو لأمر حاكم بل حددها سبحانه وتعالى فى الأية الكريمة " إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ " (التوبة :٦٠).

ويستلزم ذلك مسئولية ولى الأمر (الحاكم) عن أمر تحصيل وتوزيعها في مصارفها الشرعية ، حيث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يبعث العمال للقيام بتحصيل وتوزيع الزكاة وكان صلى الله عليه وسلم يحاسب عماله بعد الفراغ من تحصيل وتوزيع الزكاة ، وسار على ذلك الخلفاء الراشدون .

يتبين من ذلك ضرورية تبعية بيت مال الزكاة لمسئولية ولى الأمر ، ونظرا لضرورة فصل حصيلة الزكاة عن موارد الدولة الأخرى لذلك من الأفضل أن يكون بيت مال الزكاة هيئة مستقلة تتبع ولى الأمر ونظراً لأن الزكاة محلية حيث يتم توزيعها فى البلد التى تم جمعها منها ولذلك يتم إنشاء بيت للزكاة فى كل وحدة داخل المجتمع حيث إنشاء بيت الزكاة بكل قرية يختص بجمع وتوزيع الزكاة الخاصة بالقرية كذلك يتم إنشاء بيت زكاة بكل مركز يختص بجمع وتوزيع الزكاة بالمركز كما يقوم بالإشراف على بيت الزكاة بالقرى التابعة للمركز ، وكذلك يتم إنشاء بيت للزكاة بكل محافظة يختص بجمع وتوزيع الزكاة داخل المحافظة ويشرف على بيوت الزكاة بالمراكز ، ويشرف بيت الزكاة الرئيسى على بيوت الزكاة بالمحافظات والمراكز والقرى .

وفى حالة اتباع الرأى الذى ينادى بأن يكون تبعية بيت الزكاة للدولة ، يجب إنشاء كيانا مستقلا له بعيداً عن مصلحة الضرائب أو المصالح المالية الأخرى لأن الأصل استقلاله بموازنة مستقلة كما سبق الإيضاح .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ومن مخاطرتبعية بيت الزكاة للدولة مايلي : مـــــن الناس فى ظل الظروف المعاصرة يخشى أن يتبع بيت الزكاة للدولـــــة ولا سيما فى ظل الحكومات العلمانية التى تطبق نظام الضرائب بسلبياته المختلفة ، ويخشون مما يلى :

- أن تحصل هذه الزكاة بدون حق ويحدث فيها ظلما كما يحدث فى نظم الضرائب المعاصـــرة ويكون فى ذلك إنحرافا عن شرع الله

- أن تنفق حصيلة الزكاة فى الباطل في غير مصارفها الشرعية
- أن يتم الخلط بين مـــوارد الزكاة والموارد الأخرى للدولة أو بضم مصارف الزكاة إلى النفقات العامة للدولة

- عدم توافر الشروط المعنوية والفنية الواجب توافرها فى العاملين على الزكاة فى معظم العاملين فـــــى مصلحة الضرائب و في وزارة المالية كما يوجد انطباع عند أكثر الناس أن الدولة إذا تولت أمر الزكاة فسوف يحدث مشاكل متعددة النواحى كما هو الحال فى معظم المصالح الحكومية ، ولذلك يحجمون عن إعطاء الزكاة .

بســبب هذه المخاطر و غيرها يرى فريق من أهل العلم والإختصـــاص أن يتولى أمر بيت الزكاة جهة خيرية مســتقلة تماماً عن الدولة فى أعمالها التنفيذية ، وتخضــع لإشراف الأجهزة الرقابية الشــعبية وذلك فى المرحلة الأولى لحين إســتقرار الأمور وتزداد الثقة ، وهذا الرأى الأرجح والأفضــل فى تلك المرحلة وهذا ما ســوف نتناوله في البند التالي .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٢- نموذج تبعية بيت الزكاة لجهة مستقلة عن الدولة :

حتى نشجع المسلمين المكلفين بأداء الزكاة من الأفراد والشركات على أداء الزكاة ، يمكن أن تكون تبعية بيت الزكاة لجهة خيرية قومية يكون لها فروعا فى كل محافظة ومدينة وقرية وكفر ، حيث تتولى هذه الفروع بمهام بيت الزكاة ،ويشرف على كل فرع مجلس إدارة من أهالى المكان الموجودة به وفق لوائح ونظم معنية ، ولكن أداء بيوت الزكـــــاة الفرعية والمركزية مستقلاً تماماً عن سلطات الدولة ، و تخضــع أعمالها لأجهزة الرقابة الشــاملة على بيوت الزكاة فى كل مكان وفق لوائح ونظم خاصة .

كما تخضــع جميع أعمال بيوت الزكاة لهيئة الرقابة الشرـعية التى تطمئن من أن كافة الأعمال قد تمت وفق أحكام وقواعد الشرـيعة الإسـلامية وفى ضـوء اللوائح والنظم المنظمة .

وتأسيساً على هذا النموذج يكون تنظيم بيت الزكاة على النحو التالى :

أولاً : إنشاء هيئة قومية خيرية للزكاة على مستوى الدولة .

ثانيـا : إنشاء بيوت للزكاة على النحو التالى :

- بيت الزكاة المركزى بالعاصمة .
- بيت الزكاة بالمحافظة .
- بيت الزكاة بالمدينة .
- بيت الزكاة بالقرية .

ثالثـا : تكوين هيئة عليا للفتوى والرقابة الشرعية للزكاة على مستـــوى العاصمة وتكوين هيئة رقابـة شرعيـــة للزكـــاة على مستوى المحافظة .

رابعاً : تخضع أعمال بيوت الزكاة للرقابة الشعبية من قبل مجلس الشعب وكذلك للرقابة المحاسبية من قبل مراقبى الحسابات .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الضوابط الشرعية للعاملين في بيت الزكـــاة

يجـب أن يتوافر فى العـاملين فى بيـت الزكـاة مجموعـة من الضـــوابط التى إسـتنبطها الفقهاء من مصـادر الشرـيعة الإســـــلامية وكانت مطبقة صـدر الدولة الإسلامية ، من أهمها ما يلى :

١- أن يكون مسلماً مكلفاً ، بالغاً ، ذكراً .
٢- أن يتوافر فيه صفة الأمانة والصدق .
٣- أن يتوافر فيه السلوكيات الحسنة .
٤- يجب أن يكون فقيها وعلى مستوى الكفاءة الفنية .
٥- أن يكون حاد الذهن ، قوى النفس ، حاضر الحس ، جيد الحـــدس .
٦- يجب ألا يقبل من أحد هدية لأن الهدايا للعاملين غلول (سحت ورشوة)
٧- يجب أن يكون ملماً بالنواحى الفقهية والمحاسبية المتعلقة بالزكاة .
٨- الإلمام بالنواحى الإدارية والإعلامية للزكاة .

ويجب على من تقع عليه مسئولية إختيار العاملين على الزكاة التأكيد من تطبيق هذه الضوابط ، وهى أمانة يسأل عنها أمام الله عز وجل يوم القيامة.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الضوابط الشرعية لتحصيل الزكـــاة

يحكم تحصيل الزكاة من المكلفين بأدائها مجموعة من الضوابط الشرعية العامة الكلية ، ومجموعة تتعلق بكل نوع من أنواع الزكوات ، ومن أهم الضوابط الشرعية العامة ما يلى :

١- التحديد الدقيق للمال الخاضع للزكاة وتوافر الشروط التى وضعها الفقهاء فى هذا الخصوص ومنها :

- أن يكون المال مملوكاً ملكية تامة للمكلف بأداء الزكاة .
- أن يكون المال نامياً أو قابلاً للنماء .
- أن يكون المال فائضاً عن الحوائج الأصلية للحياة .
- أن يصل المال الفائض النصاب والذي يختلف من مال إلى مال
- أن يمر على ملكية المال حولاً كاملاً ما عدا زكاة الزروع والثمار والركاز

٢- التحديد الدقيق لنسبـــة الزكاة التى تؤخذ من المال الخاضع للزكاة والتى تختلف حسب نوع المال والأنشطة ولقد حدد علماء الفقه الإســلامى هذه النسب وهى تتراوح بين ٢,٥% و٢٠% .

٣- أن تؤخذ الزكــاة من أوسط المال ، ليس من الردئ وليس مــن أعلى المال حتى لا تترك أثراً سلبيا فى نفسية المكلف بإداء الزكــاة بشرط عـدم التأخير عن الوقت المسموح به لأدائها .

٤- التيسير فى أداء الزكاة، والأصل أن تقدم من جنس المـــــال ســواء أكان نقداً أو عيناً ، ولكن إذا تعذر أدائها عيناً ،فقد أجـــــاز الأحنـــاف وبعض الشافعية أن تؤدى نقداً إذا كـــان ذلك فى مصلحة مستحقى الزكاة .

٥- لا يجوز أخذ الزكاة فى العام مرتين عن نفس المـــال، كما لا يجـــب فرض زكاتين على نفس المال فى سنة واحد بسبب واحد حيث أنه لا ثنية فى الزكاة .

٦- الإقتصاد فى نفقات تحصيل الزكاة

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الضوابط الشرعية لتوزيع حصيلة الزكـــاة

يحكم توزيع الزكاة على مصـارفها الشرـعية التى حددها الله سـبحانه وتعالى فى كتابه الكريم مجموعة من الضوابط الشرعية العامة من أهمها ما يلى :

١- الإلتزام بالمصارف الثمانية التى حددها الله سبحانه وتعـــــالى وهى الفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفى الرقـــــاب والغارمين وفى سبيل الله وابن السبيل .

٢- عدم إعطـاء الزكاة للقادر على الكسب والغنى ، كما لا يجوز إعطائها لمن يلتزم المكلف بإعالتهم .

٣- تـــوزيع الحصيلة على أكبـــر عدد من المصارف وذلك فى حـالة وفرة الحصيلة ، أما فى حالة عدم الكفاية تريب المصارف حســـب الضروريات الأكثر الحاجاً .

٤- تحقيق الكفاية لمستحقى الزكاة ، وأى كفـــاية الحاجـــــات الأصـــلية الأصلية الضـــرورية لحيـــــاة الإنســـــان مثل المأكـــل والمشـرب والملبس والمـــــأوى ومستلزمات العلاج والتعليم والزواج ونحـــــو ذلك .

٥- صرف الزكاة فى المكان الذى فيه المال المزكى ويجوز نقلها إذا لم يوجد مستحقوها بشروط معينة ، أى لا يجوز نقلها إلاً لضرورة معتبرة شرعاً .

٦- التعجل فى صرف الزكاة ، ويجوز تأخيرها لضرورة معتبرة شرعـــــا يقرها أهل الحل والعقد .

٧- وضع نظم التوجيه والرقابة والإشراف على العاملين علـــى زكـــــــاة لضمان التزامهم بالضوابط الشرعية لتوزيع حصيلة الزكاة بالحق .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أهمية التدرج فى عمل بيت الزكاة

إن مسألة التحول من نظام الضرائب الوضعية إلى نظام الزكاة أو إنشاء بيت مال الزكاة بجوار مصلحة الضرائب ، مسالة استراتيجية هامة وتحدث تغييراً فى النظم الإجتماعية والإقتصادية فى الدولة ، ويجب النظر إليها بموضوعية وتحجيم العاطفة الجياشة والحماس والحمية بسياج من التأنى والنظرة الشاملة .

ولذلك فإنه من الأهمية تهيئة المجتمع الإسلامى وتوعيته بفرضية الزكاة وأهمية إنشاء بيت الزكاة ودوره الإساسى فى تحقيق الضمان الإجتماعى ، كما يجب طمأنة ولى الأمر أن فى إنشاء بيت الزكاة إعانة للدولة وتسهيل أداء مسئوليتها فى تحقيق الخير للناس جميعاً وليس فيه أى مساس بالوحدة الوطنية ، لأن غيرالمسلمين سوف يقومون بأداء ضريبة التكافل الإجتماعى ، بل تعين الدولة على تحقيق مقاصدها الطيبة .

لذلك فإنه من الأفضل فى المرحلة الأولى تنمية وتطوير ودعم لجان الزكاة الموجوة بالمساجد وبالمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية وغيرها لدورها الهام فى إحياء هذه الفريضة ، يلي ذلك تطوير هذه اللجان لتتحول إلى بيوت للزكاة تتبع بيت الزكاة فى المدينة ،يلى ذلك إنشاء بيت الزكاة القومى على مستوى الدولة .

إن النجاح فى إنشاء بيت الزكاة يعتمد على ثلاثة شعب هى:

- اقناع ولى الأمر بفرضية إنشاء بيت الزكاة وبيان دوره فى تحقيق الضمان والأمن والإستقرار الإجتماعى و إصدار القوانين اللازمة للتطبيق.

- تهيئة المجتمع وتحقيق الثقة لدى المسلمين بأن الزكاة سوف تؤخذ بالحق وتنفق بالحق وتمنع من الباطل .

- العاملين على الزكاة ممن تتوافر فيهم القيم والمثل والأخلاق والفقه والكفاءة الفنية .

ونأمل أن يحقق الله أمل المسلمين فى تطبيق شرع الله فى جميع نواحى الحياة حتى يحيى الناس حياة طيبة فى الدنيا ويفوزوا برضاء الله فى الآخرة .

والحمد لله الذى بنعمته تتم الصالحات

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

فهرس

تقديم عام ٢

الحاجة إلى إنشاء بيت الزكاة على مستوى الدولة ٤

مهام بيت الزكـــــاة على مستوى الدولة ٥

تبعية بيت الزكـــــاة : لمن ؟ ٧

الضوابط الشرعية للعاملين في بيت الزكـــاة ١٠

الضوابط الشرعية لتحصيل الزكـــاة ١١

الضوابط الشرعية لتوزيع حصيلة الزكـــاة ١٢

أهمية التدرج فى عمل بيت الزكاة ١٣

فهرس ١٤

المنارة للاستشارات

www.manaraa.com